African Journal of Advanced Studies in Humanities and Social Sciences (AJASHSS)
المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة في العلوم الإنسانية والاجتماعية
Online-ISSN: 2957-5907
Volume 4, Issue 4, 2025
Page No: 529-538
Website: https://aaasjournals.com/index.php/ajashss/index
Arab Impact factor 2024: 0.81 **SJIFactor 2024: 6.856** **ISI 2025: 1.191**

The International Structure and its Impact on the Effectiveness of International Law: An Analysis of Selectivity in the Application of International Obligations and Norms

Dr. Hoda Alshiekh*
Department of Public International Law, Faculty of Law, Surman, Sabratha University, Libya

البنية الدولية وتأثيرها على فاعلية القانون الدولي: تحليل الانتقائية في تطبيق الالتزامات والمعايير الدولية

د. هدى عبد الحفيظ الشيخ *
قسم القانون الدولي العام ، كليـــة القانون صرمان، جامعة صبراتة، ليبيا

*Corresponding author: huda7820022002@yahoo.com

Received: August 21, 2025	Accepted: October 27, 2025	Published: November 06, 2025

Abstract:
Public international law, as a normative system grounded in peremptory norms, faces a structural challenge stemming from the absence of a central authority capable of enforcing its fundamental rules, such as the prohibition on the use of force and the principle of non-intervention. This study addresses the question of the extent to which international law can constrain the behavior of sovereign states within an anarchic international structure. The research adopts a comparative analytical methodology, integrating a legal approach with a structural analysis of international relations, in order to explain the discrepancies in the UN Security Council's responses to major international crises since 2011, including Libya, Syria, and Ukraine.
The findings reveal that the selective application of legal obligations reflects the structural nature of the international system, where major powers subordinate legal commitments to political considerations that serve their strategic interests.
The study shows that the effectiveness of international law lies at the heart of the tension between normative obligation (what ought to be) and structural political reality (what is).Nevertheless, international law remains an essential normative framework for regulating state behavior and maintaining order in international relations. The research concludes that strengthening the independence of the international legal system and its enforcement mechanisms is essential to ensure equality before the law and to limit the politicization of Security Council decisions.

Keywords: International law, Normative obligation, Structural realism, International system, Security Council, Veto power.

الملخص
يواجه القانون الدولي العام، كنظام معياري يرتكز على مباديء و قواعد آمرة ، تحديًا بنيويًا يتمثل في غياب سلطة مركزية قادرة على فرض قواعده الآمرة. تنطلق هذه الدراسة من إشكالية مدى قدرة القانون على تقييد سلوك الدول ذات السيادة في بنية دولية فوضوية. يعتمد البحث المنهج التحليلي المقارن، بدمج المقاربة القانونية مع التحليل البنيوي للعلاقات الدولية، بهدف تفسير التباين في تعامل مجلس الأمن الدولي مع الأزمات الدولية منذ 2011 مثل ليبيا، سوريا، و أوكرانيا كأمثلة. تشير النتائج أن الانتقائية في تطبيق الالتزامات القانونية تعبّر عن الطابع البنيوي للنظام الدولي، حيث تُخضع القوى الكبرى الإلزام القانوني لاعتبارات سياسية تخدم مصالحها الاستراتيجية. أظهرت الدراسة أن فاعلية القانون الدولي تقع في صميم التناقض بين الإلزام المعياري (ما يجب أن يكون) والواقع السياسي البنيوي (ما هو كائن). ورغم ذلك، يظل القانون الدولي

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

إطارًا معياريًا أساسيًا لتنظيم السلوك الدولي وضبط تفاعلات الفاعلين فيه. ويخلص البحث إلى ضرورة تعزيز استقلالية النظام القانوني الدولي وآليات إنفاذه لضمان المساواة في تطبيق القانون على جميع الدول والحد من تسييس قرارات مجلس الأمن.

الكلمات المفتاحية: القانون الدولي، الإلزام المعياري، الواقعية البنيوية، النظام الدولي، مجلس الأمن، حق النقض (الفيتو).

المقدمة

يعد القانون الدولي نظامًا معياريا يهدف الى تنظيم العلاقات بين أشخاصه وخاصة الدول ذات السيادة. وذلك من خلال مبادئ أساسية نص عليها ميثاق الأمم المتحدة، من أهمها مبدأ حظر استخدام القوة في العلاقات الدولية (المادة 4/2)، ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول (المادة 7/2)، كقواعد آمرة *"Jus Cogens"* تحد من الحرية المطلقة للدول سعيًا لتحقيق الاستقرار والسلام الدوليين.

غير أن التحدي الذي يواجه القانون الدولي يكمن في حدود فاعلية هذه القواعد، إذ يتأثر تطبيقها ببنية النظام الدولي، حيث تغيب السلطة المركزية القادرة على فرض العقوبات، وتُهيمن اعتبارات القوة والمصلحة. فمع نهاية الحرب الباردة، حيث اتسع نطاق التدخلات العسكرية بدعوى "حماية المدنيين". كثيرًا من هذه التدخلات ما أفرزت إشكاليات قانونية وسياسية، حيث استُخدم القانون الدولي كغطاء لتبرير خيارات استراتيجية أكثر مما تعكس التزامًا حقيقيًا بالمعايير الإنسانية.

يثير هذا التناقض إشكالية إلى أي مدى يمكن للقانون الدولي أن يقيّد سلوك الدول ذات السيادة في بنية دولية لامركزية تُهيمن عليها اعتبارات القوة؟

يسعى هذا البحث للإجابة على سؤال إلى أي مدى تُستخدم آليات القانون الدولي (الفيتو، الإحالات للمحكمة الجنائية الدولية، و عدم الاتساق في تفعيل التزامات الحماية الجماعية) لتبرير خيارات سياسية واستراتيجية تخدم مصالح القوى الكبرى ؟ في ظل نظام عالمي متعدد الاقطاب ، أصبح **تطبيق القانون الدولي مرتبطًا بتوافق مصالح هذه القوى**.

و من ثم تنطلق هذه الدراسة من فرضية مفادها أن: القانون الدولي يتفاعل مع هيكلية اللاتمركز للنظام الدولي بطريقة تجعل مدى إلزاميته مرتبطًا بتوازنات القوى ، لا بمجرد النصوص القانونية المجردة.

أن العلاقة بين النظرية القانونية ونظريات العلاقات الدولية والقانون الدولي ما زالت بحاجة إلى دراسة تطبيقية .فرغم تقديم الدراسات السابقة إطارًا نظريًا، وعلى رأسهم والتز (1979) حيث أكد على أن هيكل النظام الدولي عاملا مركزيا في تحديد سلوك الدول؛ ومن ثم، مدى التزامها بالقاعدة القانونية. إلا أنها لم تتعمق بشكل كافٍ في تحليل قرارات مجلس الأمن وإحالات المحكمة الجنائية الدولية التي تستخدمها الدول الخمسة الأعضاء في مجلس الأمن لخدمة مصالحها.

تكمن أهمية البحث في وإسهامه في النقاش الفقهي المحيط بالعلاقة بين النص القانوني والواقع العملي وذلك عبر التركيز على **ليبيا، سوريا، وأوكرانيا** كمثال لدراسة الانتقائية الدولية، مع إبراز تأثير مصالح القوى الكبرى على قرارات الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية. المقالة لا تعيد شرح الواقعية البنيوية، وانما تبحث كيف تؤثر البنية الفوضوية على فاعلية القانون؟

منهج البحث تحليل وصفي-مقارن يجمع بين النظرية البنيوية في العلاقات الدولية والتحليل القانوني للنصوص. وقد أُختيرت حالات ليبيا عام 2011 واوكرانيا 2022 - و سوريا كنموذج ، من خلال مراجعة الوثائق القانونية الصادرة عن الأمم المتحدة وإجراء مقارنة نقدية بينهما.

وقد تم تقسيم هذا البحث إلى المبحث الأول :يتناول الإطار النظري، و المبحث الثاني يشرح القانون الدولي بين الإلزام المعياري وهيمنة القوة بينما المبحث الثالث الجانب التطبيقي بدراسة مقارنة بين عدة ازمات دولية معاصرة .

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

المبحث الاول: الإطار البنيوي للنظام الدولي ومحددات الالتزام القانوني

شهد الحقل الأكاديمي في العقود الأخيرة تحولًا في فهم طبيعة الإلزام القانوني الدولي وعلاقته بسلوك الدول داخل النظام الدولي. فمع تطور نظريات العلاقات الدولية، برز اتجاه يرى أن تحليل التزام الدول بالقانون الدولي لا يمكن أن يُفهم بمعزل عن البنية الهيكلية للنظام العالمي. وفي هذا السياق، تُعد الواقعية الجديدة او الواقعية البنيوية (Neorealism) من أبرز المقاربات التي أعادت صياغة العلاقة بين القوة والقانون، معتبرةً أن النظام الدولي بطبيعته فوضوي ، وأن هذا الطابع الفوضوي يحد من قدرة القواعد القانونية على فرض التزامات حقيقية.

المطلب الأول: القوة في العلاقات الدولية: الجذور الهيكلية وتأثيرها على القانون الدولي

بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، حدث انعكاسا نظريًا مهمًا أثر على فقه القانون الدولي، اذ تراجعت المثالية التي تفترض ان القانون الدولي والمنظمات الدولية قادرين على تحقيق السلام وحل النزاعات، وفي المقابل صعدت الواقعية، حيث حلَّل "إي. إتش. كار" أحداث الثلاثينيات، مُبيّناً أن تلك الأحداث أثبتت فشل المنظمات الدولية كعصبة الامم في منع الحروب،مما يعد دليلًا على محدودية القانون الدولي و فشل آليات الأمن الجماعي . وأن "الحقيقة النهائية للقوة في العلاقات الدولية هي الحرب". (كار، 2004) .

حيث رأى أنصار الواقعية الكلاسيكية ان الدول تسعى إلى زيادة قوتها ضمانًا أمام المخاطر الخارجية و تتصرف بعقلانية لتحقيق مصالحها القومية . و أن الدولة غالبًا ما تتجاوز القواعد القانونية الدولية إذا كانت مصالحها في خطر (مورغنثاو، 2010). وقد كان لهذا التصور أثر مباشر في فقه القانون الدولي، إذ أُعيد النظر في مفهوم "الإلزام القانوني" باعتباره خاضعًا لمنطق القوة، لا لضمانات الإنفاذ القانونية ونتيجة لذلك، تظل القوة هي المحدد الرئيس لمدى احترام أو تجاوز القوانين والاتفاقيات الدولية.

و مع ظهور المدرسة السلوكية في خمسينيات القرن الماضي، سعى الباحثون إلى تطوير مناهج علمية ودقيقة لدراسة سلوك الدول، مما ساعد على صياغة نظريات واقعية أكثر قدرة على تفسير وتحليل سلوك الدول (مخلف، 2014).

وفي هذا السياق، ظهرت الواقعية البنيوية (أو الجديدة)، التي طورها "كينيث والتز (1979)، لتقدم تحليلاً علميا و منهجيًا لمحددات السلوك الدولي. معتبرًا أن انتهاكات القانون الدولي (كاللجوء إلى الحرب) لا تُعزى إلى الطبيعة البشرية كما اعتقد الواقعيون الكلاسيكيون، بل نتيجة مباشرة لـ بنية النظام الدولي اللامركزية التي تتسم بـ الفوضى (Waltz, 1979) . فطالما ظل النظام الدولي قائمًا على مبدأ السيادة المطلقة للدول، فإن كل دولة تظل حرة في تقرير التزامها أو خرقها للقانون وفقًا لتقديراتها الخاصة. في ضوء هذا ، لا يُنظر إلى القانون الدولي باعتباره نظامًا فوقيًا ومُلزمًا بشكل مطلق، بل كـ محاولة من الدول لتنظيم العلاقات ضمن نظام فوضوي (خليفي، 2017) .

المطلب الثاني: الفوضى الدولية والسيادة وأثرها على فاعلية القانون

تُعد الواقعية البنيوية من أبرز المقاربات النظرية التي حاولت تفسير سلوك الدول في النظام الدولي، وقد أسهم منظّروها، وعلى رأسهم كينيث والتز وروبرت جيرفيس، في تطوير مفاهيم تعكس البنية الفوضوية للعلاقات الدولية و مدى إلزامية القانون الدولي (فرج ورشيد، 2020). ويمكن إبراز ذلك من خلال أربعة مرتكزات رئيسية:

1- **هيكلية النظام الدولي فوضوي (Anarchism)** : يشير هذا المفهوم إلى غياب سلطة عليا عالمية فوق الدول، تنظم العلاقات وتضمن الأمن وتفرض القانون. هذه البنية ناتجة عن مبدأ سيادة الدول، حيث تُعتبر كل دولة وحدة أساسية في النظام الدولي، وتتمتع بوضع متساوٍ مع غيرها (والتز، 1979). النظام الدولي فوضوي على عكس النظام الداخلي للدول الذي يقوم على أساس الهرمية. مصطلح الأناركية هنا لا يعني الفوضى أو غياب النظام، فبينما يتمتع القانون الداخلي بسلطة تنفيذية تُلزم الأفراد، يفتقد القانون الدولي إلى جهاز مركزي قادر على الإنفاذ. وهذا يثير تساؤلات حول الطبيعة "القانونية" للقواعد الدولية: هل هي التزام حقيقي أم مجرد توافق سياسي بين الدول الكبرى (سرحال، 1990).

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

2- **أولوية الدولة (Statism) :** أي أن الدولة هي الفاعل الأساسي في النظام الدولي تتمتع الدولة بسيادة داخلية تمكّنها من سن القوانين وفرضها، وتوفير الأمن باستخدام وسائل القوة المشروعة، كما تحتكر استخدام العنف داخل حدودها.

أما السيادة الخارجية فتعني أن الدولة تعمل باستقلال كامل، دون خضوع لسلطة أعلى يرى الواقعيون البنيويون أن سيادة الدولة الداخلية والخارجية تجعلها صاحبة القرار النهائي في مدى احترامها للقواعد الدولية. ووفق هذا المنظور، فإن المنظمات الدولية (مثل الأمم المتحدة) لا تُنشئ التزامات مستقلة، بل تظل أدوات في يد الدول (Waltz, 1979)

3- **المعضلة الأمنية (Security Dilemma):** في ظل غياب سلطة دولية تضمن الأمن الجماعي، تُجبر الدول على الاعتماد على نفسها لحماية بقائها، مما يؤدي إلى ما يُعرف بـ المعضلة الأمنية هذا المفهوم، يشير إلى أن الدول في ظل الأناركية تتخذ إجراءات دفاعية تُفسَّر من الطرف الآخر كإجراءات هجومية، مما يخلق سباقًا أمنيًا لا ينتهي .(Herz, 1950) . مما يقود إلى سباق تسلح وصراع مستمر. هذه المعضلة تقوّض مبدأ حظر استخدام القوة (المادة 4/2 من ميثاق الأمم المتحدة)، إذ تلجأ الدول إلى تبرير أفعالها على أساس "الأمن القومي"، حتى وإن تعارضت مع النصوص القانونية.

4- ***توزيع القدرات (Distribution of Capabilities)*** *:* يركز الواقعيون البنيويون على أن عدد القوى الكبرى هو ما يحدد بنية النظام الدولي، كما أن مبدأ الاعتماد على الذات يُجبر الدول، وخاصة العظمى، على مراقبة تغيّرات القوة لدى الآخرين، وأن بقاء القانون الدولي رهين بمدى توافق هذه القوى. ومن ثم، فإن القواعد القانونية المتعلقة بالسلم والأمن أو العدالة الجنائية الدولية لا تُطبَّق بشكل متساوٍ على جميع الدول، بل تُخضع لميزان القوى. وهذا يُفسّر الطبيعة التمييزية في تطبيق القانون الدولي.

أدى تحليل البنية اللامركزية للنظام الدولي إلى تفرع الواقعية الجديدة إلى اتجاهات يقدم كل منهم تفسيرًا مختلفًا لدور القانون الدولي، ومن بينها الواقعية الدفاعية (Defensive Realism) :يرى منظّرو هذا الاتجاه، مثل كينيث والتز، أن سعي الدول إلى الهيمنة المطلقة يُعد خيارًا غير رشيد لأنه يؤدي الى ردود فعل مضادة، تدفع الدول الأخرى إلى تشكيل تحالفات مضادة لموازنة القوة. من منظور القانون الدولي، يطرح هذا التحليل التساؤل حول جدوى القواعد القانونية المتعلقة بالأمن الجماعي. فإذا كان سعي دولة ما إلى الهيمنة غير حكيم، فإن الالتزام بالقانون الدولي قد يُصبح أداة عقلانية للحفاظ على وضع مستقر لتقليل مخاطر التصعيد وإدارة الصراعات.

المبحث الثاني : فاعلية القانون الدولي بين الالتزام المعياري ومصالح القوى العظمى

على الرغم من أن القانون الدولي العام يسعى لتقييد السيادة المطلقة للدول عبر قواعده الآمرة مع ذلك، تكشف الواقعية البنيوية أن هذه الإلزامية غالبًا ما تُقوَّض في مرحلة التنفيذ، حيث تُستخدم الآليات القانونية مثل الحصانة أو حق النقض لإضعاف سيادة القانون وتحويله إلى أداة لتبرير المصالح القومية. وبذلك، يصبح القانون الدولي في صميم الصراع بين الالتزام المعياري وحسابات القوة في النظام الدولي وهو ما سيتم تناوله في الفرعين التاليين.

المطلب الاول: القانون كأداة انتقائية للقوة وتفسير التباين في الالتزام الدولي

1- القانون كوسيلة لتعظيم المصلحة القومية

يعتقد الواقعيون أن الدول تلتزم بالقانون الدولي فقط عندما يتماشى مع مصالحها القومية، باعتبار أن سلوك الدولة يُبنى على حسابات عقلانية للمصلحة. و من هذا المنطلق، لا يُعدّ القانون الدولي غايةً بحد ذاته ، بل أداة في يد الفاعلين الأقوى لتعظيم القوة. و تذهب الواقعية الى أن المعايير الدولية لحقوق الإنسان لا تكتسب قبولاً عالمياً إلا عندما تتبناها الدول المهيمنة .وهذا ما يفسر كيف يمكن للقوى العظمى، يمكن للقوى العظمى، مثل الولايات المتحدة، أن تظل "محصّنة" ضد التغييرات في معايير القانون الدولي (حسين، 2007) .

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

على سبيل المثال، مكنت قيادة الولايات المتحدة من إنشاء محاكم دولية في رواندا ويوغوسلافيا السابقة، على الرغم من معارضة الولايات المتحدة الشديدة لإنشاء المحكمة الجنائية الدولية (حسين، 2007).
يرى أصحاب هذا الاتجاه أن الامتثال لبعض المحاكم الدولية كان للحصول على مكاسب، مثل الحصول على عضوية الاتحاد الأوروبي أو المساعدات الخارجية الأمريكية (Snyder and Vinjamuri, 2003). **وبناءً على هذا المنطق، تُعتبر المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (ICTY)ذات طبيعة سياسية بامتياز، للأسباب التالية:**

1. الإنشاء السياسي :أُنشئت المحكمة بقرار من هيئة سياسية، وهي مجلس الأمن الدولي.
2. أداة للتدخل و التبعية للناتو :تجسّد هذا الارتباط بتوقيع اتفاقية التعاون بين الناتو والمحكمة عام 1996(حسين، 2007) مما حوّلها إلى أداة في يد الناتو للتدخل في الشؤون الداخلية لدول البلقان.
3. على الرغم من الانتهاكات التي ارتكبها الناتو أثناء الحملة الجوية ضد يوغوسلافيا في عام 1998، فإن المحكمة الدولية لم تلفت الانتباه إلى هذه الانتهاكات والكوارث على الرغم من وقوع العديد من الانتهاكات لقواعد القانون الإنساني الدولي، والتي أنشئت هذه المحكمة لمقاضاة مرتكبيها في هذه المنطقة من العالم(حسين، 2007)

ومع ذلك يعترف بعض أنصار الواقعية (Scott, 1994)بأن القانون الدولي يؤدي وظائف متعددة لا يمكن تجاهلها :

- توزيع الصلاحيات القانونية :إذ يحدد القانون الأطر القانونية التي تنظم الاختصاصات والعلاقات بين الدول ذات السيادة.
- تعزيز الرفاهية العامة :من خلال توفير آليات للتعاون القانوني والمؤسسي في مجالات تتطلب جهودًا عابرة للحدود مثل البيئة والصحة والاقتصاد.
- وسيلة للتواصل :حيث يسهل القانون الحوار وبناء التوافق بين الفاعلين الدوليين حول القواعد والإجراءات المعيارية.

غير أن هذه الوظائف تظل رهينة قدرات الدول الكبرى على فرض إرادتها، بما يُضعف من أثر القانون كإطار ملزم فعليًا. و هذا ما يفسر لماذا القواعد القانونية المتعلقة بالأمن والسلم أو العدالة الجنائية الدولية لا تُطبَّق بصرامة متساوية على جميع الدول، بل تخضع لـ ميزان القوى العالمي ، كما سنرى في حالة التدخل في ليبيا والامتناع عنه في حالات أخرى مثل سوريا و اليمن (عبد الوهاب،2019).

2- معضلة النفاذ القانوني

أحد أهم التحديات التي يواجهها القانون الدولي هو غياب سلطة تنفيذية عليا تستطيع فرض الالتزام بالقواعد على الدول، مما يضعف القدرة على تحقيق العدالة النافذة (جنينة، 2019). هذه المعضلة دفعت القانونيين إلى التساؤل حول الطبيعة "القانونية الحقيقية "للقواعد الدولية في غياب وسائل الإكراه المادي.
يدرك الفقه القانوني الدولي أن فاعلية القانون لا تُفصل عن البنية اللامركزية لنظام العلاقات بين الدول . وفي هذا الإطار، يرى بعض الفقه أن قوة القانون تكمن في "فكرته"، أي في القبول الطوعي لفكرة القانون الدولي كمرجعية معيارية يُعد شكلًا من أشكال القوة للقانون (جنينة، 2019).
ومن الأمثلة التاريخية على تأثير المعيار القانوني في تغيير الواقع الرفض المتزايد للاستعمار في القرن العشرين و تفكك سريع للنظام الاستعماري بعد الحرب العالمية الثانية، من خلال حق تقرير المصير حيث شكّل عاملًا محوريًا في إنشاء عشرات الدول الجديدة، والتي غالبًا ما تكون ضعيفة وتعتمد على الاعتراف الدولي أكثر من اعتمادها على القوة الذاتية أو التحالفات (جنينة، 2019).
في المقابل تؤكد الواقعية البنيوية أن احتمالية انتهاك القواعد القانونية الأساسية، مثل حظر استخدام القوة و الحروب تتأثر ببنية النظام الدولي. ويجادل الواقعيون بأن الثنائية القطبية أكثر سلمية من التعددية القطبية، حيث اندلعت حربان عالميتان في ظروف تعددية، مقابل الاستقرار النسبي خلال الحرب الباردة في ظل الثنائية القطبية (Mearsheimer, 2006).
ومن منظور نقدي، يرى مورغنثاو (2010) بأن القانون الدولي لا يعدو أن يكون قناعًا أيديولوجيًا تستخدمه الدول القوية للحفاظ على وضعها وتعظيم نفوذها. هذه القراءة تدعم فكرة أن القانون أداة في يد الأقوى

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

لتحقيق مزيد من القوة، حيث تُشعل الدول الحروب أحيانًا لكسب النفوذ وتعزيز أمنها، بينما يظل المتغير الأساسي هو عدد القوى العظمى في النظام، وليس قوة النص القانوني.

المطلب الثاني: لماذا تلتزم الدول ؟ الواقعية البنيوية بين النقد والتطوير

تواجه الواقعية البنيوية صعوبة في تفسير ظاهرة التزام الدول بالقانون الدولي. فمن منظورها، يُفترض أن الدول تتصرف وفقاً لمصالحها الذاتية الصرفة في بيئة فوضوية ، وهو ما يجعل التزام القوى العظمى بقواعد قد تتعارض مع مصالحها المباشرة أمراً غير منطقي. كما أنها لا تقدم تفسيراً مقنعاً لرغبة الدول الضعيفة في الانخراط طوعاً في نظام قانوني قد لا تستفيد منه بشكل كبير من ناحية القوة.

لمعالجة هذا القصور في تفسير هذا الإلزام الطوعي ، ظهرت أطروحات بديلة ترى أن القانون الدولي ليس مجرد أداة للقوة، بل هو مفهوم لا يمكن فهمه بمعزل عن الأيديولوجيا القانونية والهوية الدولية.

تُشكل هذه الأيديولوجيا القانونية معياراً للانتماء إلى المجتمع الدولي، وتمنح الدول التي تلتزم بها الشرعية (Wendt, 1999).من هذا المنطلق، لا يكون الالتزام بالقانون مجرد خيار تكتيكي، بل هو جزء من عملية "تسويق" هوية الدولة . وهذا ما يفسر التزام بعض الدول بقواعد قد لا تخدم مصالحها الضيقة بشكل مباشر، لأن الالتزام بالقانون يعزز من مكانتها في النظام الدولي.

تواجه الواقعية البنيوية العديد من الانتقادات التي تُبرز قصورها:

- التشاؤم المفرط وتجاهلها المؤسسات القانونية. تُقلل الواقعية من أهمية دور القانون الدولي في تعزيز التعاون والمصالح المشتركة والحلول السلمية للنزاعات.
- كما تتجاهل مساهمة الفاعلين غير الدوليين –مثل المنظمات الدولية، المحاكم الجنائية، والمنظمات غير الحكومية –في تكريس قواعد قانونية تقيّد سلوك الدول وتُعزز من مبدأ المساءلة الدولية، حتى في ظل غياب سلطة تنفيذية مركزية.
- تحديات من نظريات بديلة :تتعرض الواقعية لتحديات قوية من نظريات أخرى مثل الليبرالية والبنائية، التي تركز على دور المؤسسات والبنى الاجتماعية في العلاقات الدولية، وتقدم تفسيرات أكثر شمولاً للتعاون والتحول في السياسة الدولية (الاطرش، 2017).

هل غيّرت "القَوننَة" طبيعة العلاقات الدولية؟ يظهر تحليل "القوننة" أن القانون الدولي لا يُعدّ مجموعة من القواعد المنفصلة عن الواقع ، بل هو جزء لا يتجزأ من ديناميات القوة في النظام العالمي.

على الرغم من الدعوات المتزايدة لـ "دسترة" القانون الدولي لمواجهة الأزمات العالمية كالكوارث النووية أو البيئية، فإن المجتمع الدولي يظل نظاماً لامركزياً وغير هرمي، حيث تظل سيادة الدول هي المحور الأساسي (Scott, 1994).

في هذا السياق، تبقى قوة القانون الدولي رهينة لتوازن القوى العالمي. فهو في كثير من الأحيان مجرد أداة سياسية ترتدي قناعاً معيارياً لإضفاء الشرعية على مصالح الدول. ولذلك، لفهم القضايا العالمية المعقدة مثل التدخل الإنساني، والجرائم الدولية، والفقر، لا بد من فهم طبيعة النظام السياسي الدولي الذي يُمنح فيه القانون قوة سياسية. وفي النهاية، يبقى القانون أداة سياسية مقنعة بقناع معياري، حيث تعتمد قوته على توازن القوى العالمي.

المبحث الثالث : فهم بنيوي للانتقائية القانونية

شهد النظام الدولي تحولات كبيرة خلال العقد الماضي، مع صعود **قوى عالمية جديدة** مثل روسيا، الصين، والهند، مما أدى إلى **تعدد الأقطاب** .في هذا السياق، أصبح القانون الدولي والعدالة الدولية أكثر ارتباطًا بتوازنات القوى العالمية، وأقل استقلالية في تحقيق العدالة بمعزل عن المصالح السياسية. فالانتقائية في تطبيق القانون الدولي إحدى أبرز التحديات التي كشفتها الأزمات الدولية خلال العقدين الأخيرين.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

المطلب الاول: حدود التدخل: مقارنة ليبيا، سوريا و أوكرانيا

أصبح التدخل الإنساني خلال العقدين الماضيين أحد أكثر المفاهيم إثارة للجدل في القانون الدولي. فمبدأ "مسؤولية الحماية (R2P) "يتيح التدخل العسكري عند حدوث انتهاكات جماعية لحقوق الإنسان، لكنه مرتبط بشكل مباشر بقرارات مجلس الأمن وبموقف الدول الدائمة العضوية فيه. يقوم التدخل الإنساني على فرضية أن هذا التدخل ينبع من مبدأ مفاده أن الحكومات والأنظمة التي تنتهك حقوق الإنسان تقوّض شرعيتها ، وبالتالي، يجب ألا تتمتع بالحماية المطلقة لـ مبدأ عدم التدخل (بن جديد،2013). هذا التغيير في معايير السيادة يمثل أساساً لاستخدام القوة فوفقًا لميثاق الأمم المتحدة، لا يجوز للدول استخدام القوة دوليًا إلا في حالة الدفاع عن نفسها أو عن شعبها؛ والثانية، او بموافقة مجلس الأمن (سلامة و اخرون،2023).

يمثل التدخل العسكري في ليبيا عام 2011 أول تطبيق عملي لمبدأ "المسؤولية عن الحماية" (R2P) بموجب قرار مجلس الأمن 1973 الصادر في 17 مارس 2011، الذي أكد استمرار الوضع في ليبيا كتهديد للسلم والأمن الدوليين. هذا القرار أضفى شرعية قانونية على اتخاذ "كافة الإجراءات اللازمة" لحماية المدنيين. و كذلك مثل دعم الجامعة العربية للقرار 1973 غطاءً سياسياً حيوياً للتدخل ساعد الدول المتدخلة على تجاوز اعتراضات روسيا والصين.

وقد منح القرار 1973 تفويضاً ضمنياً لحلف الناتو بتنفيذ القرار، مما شكل الية لتحرير الدول الأعضاء من الرقابة المباشرة لمجلس الأمن ومكنت الولايات المتحدة الامريكية من اعادة تكييف دور الناتو في مرحلة ما بعد الحرب الباردة (الحضيري، 2025). فبعد انتهاء الحرب الباردة ، طوّر الناتو استراتيجيته وأصبح فاعلًا رئيسيًا في تطبيق التدخل الإنساني ومفهوم مسؤولية الحماية ما رسخ أجندة توسيع دور الحلف (ماضي، 2018) .

بالمقارنة مع الحالة السورية ، فشلت كل محاولات مجلس الأمن عام 2014 لفرض عقوبات أو تدخل في سوريا بسبب استخدام الفيتو الروسي والصيني الصريح، حمايةً لنفوذهما أوقواعدهما العسكرية (نافعة، 2014) .كذلك يظهر **الاستخدام الانتقائي لدعم جامعة الدول العربية** الذي كان موقفها متأرجحا في الحالة السورية مما لم يتمكن من تجاوز تحالف روسيا الاستراتيجي مع نظام الأسد ونفوذها .

فغياب سلطة مركزية جعل من القرار 1973 نتيجةً لتوازنٍ في المصالح بين القوى العظمى أكثر من كونه لحماية المدنيين. فعندما لم تُهدَّد المصالح الروسية والصينية مباشرة، لم يُفعّل حق النقض (الفيتو)، مما سمح بتمرير القرار. أمّا في الحالة السورية، فقد فعّلت موسكو وبكين الفيتو بشكل متكرر دفاعًا عن مصالحهما ، بما يعكس أولوية الدولة وحقها السيادي في تحديد مدى التزامها بالقواعد الدولية وفقًا لمصالحها الوطنية.

وقد ازداد وضوح هذا الاتجاه بعد عام 2022 مع بروز أزمات جديدة، مثل الحرب في أوكرانيا وتصاعد الانتهاكات في غزة. يُعدّ الغزو الروسي (2022- حتى الان) انتهاكًا لمبدأ حظر استخدام القوة ومبدأ سيادة الدولة، مما يُشكّل اختبارًا للمبادئ الأساسية التي أُرسيت منذ الحرب العالمية الثانية. على الرغم من أدانته من المجتمع الدولي . إلا أن آليات الردع القانونية مثل مجلس الأمن عجزت اعن التحرك أو بالأحرى اصيبت بالشلل بسبب حق النقض الروسي (الفيتو). تشير دراسة كوه (Koh, 2023) إلى أن عجز مجلس الأمن عن التحرك في الحرب الروسية الأوكرانية بسبب الفيتو الروسي، يعيد إنتاج البنية نفسها التي سمحت بالانتقائية في ليبيا وسوريا. فالقانون الدولي لا يعجز ذاتيًا، بل يُعطَّل بفعل مصالح القوى الكبرى. مؤكدًا أن القانون الدولي "لم يفشل"، بل "تُرك دون إنفاذ" نتيجة تسييس المؤسسات الدولية.

وقد تم تحليل هذه الازدواجية في معايير تطبيق القانون الدولي من قبل تشارلز دنلاب(2001)، باستخدامه لمفهوم "حرب القانون" مبينا بأنه استخدام اليات القانون لتحقيق مكاسب استراتيجية. حيث يرى بعض المحللين ان التدخل الإنساني بأنه ممارسة لا يمكن تفسيرها بالدوافع الإنسانية فقط، مبرهنًا أن التدخلات السابقة (مثل البوسنة وكوسوفو) هدفت لترسيخ موقع الولايات المتحدة وإعادة صياغة دور الناتو (Cheikh, 2013) . كما يطرح تساؤلاً حول مسؤولية المجتمع الدولي بعد تنفيذ قرار مسؤولية الحماية، فمثلا تطبيق مبدأ مسؤولية الحماية في ليبيا فشل في تحقيق "مسؤولية إعادة البناء". فبعد نجاح التدخل العسكري ، تخلى المجتمع الدولي عن التزامه تجاه ليبيا، .هذا الإهمال لمرحلة ما بعد الصراع يُؤكد أن الدافع الأولي للتدخل ليس التزامًا إنسانيًا كاملاً. و فشل التطبيق في ليبيا قد يُفسّر سبب استخدام روسيا والصين لـ الفيتو المتكرر في الحالة السورية و التشبث بالسيادة والتقييد الصارم لأي تدخل مستقبلي.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

اجمالا هذا التباين القانوني يُبرهن على أن التطبيق الفعلي للقانون الدولي يرتكز على معادلات القوة ، تقدم النظرية البنيوية (Waltz, 1979)تفسيرًا أكثر إقناعًا لحدود القانون الدولي مقارنةً بالنظريات البديلة ويُبرهن على أن الامم المتحدة لم تكن قادرة على تقييد سلوك الدول عندما تعارضت المصلحة البنيوية مع الاهداف القانونية.

المطلب الثاني: الانتقائية في العدالة الدولية في عصر تعدد الأقطاب

في السياق الدولي المعاصر، لم يعد القانون الدولي أداة مستقلة لتحقيق العدالة فحسب، بل أصبح جزءًا من **آلية إدارة التوازنات بين القوى الكبرى** .يظهر هذا بوضوح في الأزمات الإنسانية، حيث تختلف الاستجابة الدولية بشكل واضح بين الدول، ليس بناءً على حجم الانتهاكات أو معاناة المدنيين، بل وفق **المصالح الاستراتيجية للقوى الفاعلة**.

تؤكد ديباجة النظام الأساسي والمادة 17 منه أن المحكمة الجنائية الدولية ذات ولاية مكمّلة للولايات القضائية الجنائية الوطنية، حيث تعمل كعنصر مكمّل عندما تكون الدول غير قادرة أو غير راغبة في إجراء المقاضاة (المادتان 4 و 17 من نظام روما الأساسي، 2002). لكن هذه المبدئية تُقوَّض بوضوح بفعل التدخل السياسي في عملية الإحالة. رغم أن العدالة الجنائية الدولية تُقدم نفسها كأداة لتحقيق السلام والإنصاف، إلا أنها تظل من أكثر المفاهيم إثارةً للجدل. يرى باحثون أن أهداف العدالة تُقابل بتشكك وذلك بسبب تجاهل القوى الكبرى لانتهاكات أخرى لحقوق الانسان في مناطق مختلفة من العالم.

تعطيل العدالة الجنائية الدولية في حالة سوريا . حيث تشكل الانقسامات السياسية داخل مجلس الأمن الدولي عقبة كبيرة أمام تحقيق المساءلة الدولية في سوريا. ونظرًا لأن سوريا ليست طرفًا في نظام روما الأساسي الذي تأسست بموجبه المحكمة الجنائية الدولية، فإن المحكمة تفتقر إلى الصلاحية القانونية للنظر في الجرائم المرتكبة هناك، ما لم توافق سوريا طوعًا على هذه الولاية أو يحيل مجلس الأمن الملف إليها (هيومن رايتس ووتش، 2017).

على مدى السنوات الماضية، اعترضت روسيا بشكل مستمر على أي محاولة لفرض عقوبات أو إحالة الوضع السوري إلى المحكمة الجنائية الدولية. ففي 2014، استخدمت روسيا والصين حق الفيتو ضد مشروع قرار كان سيحول القضية السورية إلى المحكمة، بحجة أن مثل هذا القرار، المدعوم من الدول الغربية، قد يعرقل جهود تحقيق السلام بدلاً من دعمها (بي بي سي نيوز، 2014). كما أن روسيا خلال فترة عضويتها في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، رفضت مرارًا القرارات التي تنتقد العنف الذي يمارسه النظام السوري (هيومن رايتس ووتش، 2021).

هذه المواقف تعكس هذه المواقف بوضوح الطبيعة التحيّزية للعدالة الدولية. حيث تتأثر القرارات بالتحالفات السياسية وتوازنات القوى الكبرى، كما يرى كيرستن (2018) أن تغييرات جذرية في هذا النظام قد تكون بعيدة المنال وان هذه الانتقائية رسخت اعتقاداً لدى دول الجنوب بأن العدالة الجنائية هي أداة استعمارية للقوى العظمى.

تظهر أوكرانيا كمختبر جديد لفكرة العدالة الدولية على الرغم من ان المحكمة الجنائية الدولية أصدرت مذكرة توقيف ضد الرئيس الروسي **فلاديمير بوتين** عام 2023 بسبب غزو أوكرانيا مما يُعد خطوة مهمة لتعزيز المساءلة الدولية (الجزيرة نت،17/3/2023)، لكن في الوقت ذاته أطلقت محاكم وطنية أوروبية (فرنسا، ألمانيا، هولندا) دعاوى استنادًا إلى الولاية القضائية العالمية، وهو ما يشير إلى بحث المجتمع الدولي عن بدائل لمجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية (Koh, 2023) .

أما حالة في ليبيا، تبرز بوضوح ازدواجية في التعامل من قبل القوى الكبرى (العرب، 2022). فقد أصدرت المحكمة في يونيو 2011 مذكرات توقيف ضد قيادات النظام السابق، لكن لم يتم اتخاذ خطوات فعلية لتسليم هؤلاء إلى لاهاي (بي بي سي نيوز، 2011). كما ان تحليل الفقرة 6 من القرار 1970 حول إعفاء مواطني الدول غير الأطراف مثل الولايات المتحدة يُقوّض مبدأ المساواة أمام القانون (Kersten, 2015). كذلك القيد الزمني بحصر فترة التحقيقات بعد 15 فبراير 2011، بهدف حماية مصالح بعض الدول الغربية من

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

التحقيق فهذه "العدالة المشروطة "تساهم في تقويض شرعية النظام الدولي (الفقرة 4 من القرار 1970 مجلس الأمن، 2011).
تظل المحكمة الجنائية الدولية عرضة لضغوط سياسية من أعضاء مجلس الأمن، إذ قد يؤدي تدخلهم المتزايد إلى تسييس عمل المحكمة وجعلها أداة تخدم أهداف الدول الدائمة العضوية، التي تملك حق الفيتو كالولايات المتحدة وروسيا والصين، وهي دول ليست أطرافًا في نظام روما (الأشعل، 2017). وبالتالي، تُحدد صلاحيات المحكمة ونطاق عملها بحسب مصالح القوى العظمى، مما يضعف مبدأ العدالة الدولية ويحوّل الإحالات إلى أدوات سياسية بامتياز.

النتائج و التوصيات

- أن التحديات البنيوية التي تناولها البحث لا تزال قائمة، مما يستدعي مراجعة شاملة لدور مجلس الأمن في ضوء الأزمات المستجدة فيجب تعزيز آليات الإنفاذ الدولي.
تشمل التوصيات إصلاح هيكل مجلس الأمن لتقييد استخدام حق النقض و بإعادة هيكلة نظام الفيتو، وتعزيز استقلال المحكمة الجنائية عن مجلس الأمن .
كذلك ، وتطوير آليات رقابية مستقلة لمتابعة تنفيذ قرارات التدخل الإنساني.
كذلك أهمية تطوير آليات دولية أكثر استقلالية بعيدًا عن المصالح السياسية لضمان فعالية العدالة الدولية.بالإضافة إلى تشجيع البحوث المقارنة حول فعالية القانون الدولي في أزمات مشابهة مثل سوريا وكوسوفو.

الخاتمة

يمكن القول بأن رغم الطابع المعياري والملزم للقانون الدولي، إلا أن فعاليته تبقى مقيدة عند التطبيق العملي، غياب السلطة المركزية، وهو ما تسميه الواقعية البنيوية بالأناركية، يجعل القوى الكبرى قادرة على احتكار أدوات التنفيذ كحق النقض، بحيث تحدد هي متى يصبح القانون أداة للإلزام أو وسيلة للإعفاء، مما يحوّل النصوص القانونية أحيانًا إلى أدوات لتبرير السياسات بدلاً من تقييدها ،. وقد أظهرت حالة التدخل في ليبيا 2011 أن قرارات مجلس الأمن قد تتجاوز الأهداف المعلنة لتصبح أداة سياسية، الأمر الذي يثير إشكالية الانتقائية وضعف المصداقية.
يؤكد هذا التحليل أن القانون الدولي لا يمكن فصله عن السياق البنيوي للنظام الدولي، وأن تعزيز فعاليته يقتضي إصلاح آليات الإنفاذ وتقليص تأثير التوازنات السياسية. وبذلك يسهم البحث في النقاش الأكاديمي القانوني من خلال إبراز حدود الإلزام القانوني في مواجهة منطق القوة، وتقديم قراءة تطبيقية تسلط الضوء على التحديات العملية التي تواجه تطور القانون الدولي.
تُظهر في ليبيا، سمح غياب تهديد مباشر لمصالح روسيا والصين بتمرير القرار 1973، الذي أضفى شرعية قانونية لتدخل الناتو تحت إطارR2P الحالة الليبية أن القانون الدولي، سواء عبر التدخل الإنساني أو العدالة الجنائية، ظل خاضعًا لحسابات القوى الكبرى، حيث تجاوز الناتو حدود قرار مجلس الأمن، واستُخدمت المحكمة الجنائية بشكل انتقائي. وهذا ينسجم مع منطق الواقعية البنيوية التي ترى أن القانون الدولي ليس إطارًا ملزمًا فوق الدول، بل مجرد أداة في يد الأقوياء لتبرير مصالحهم. الحالة الليبية، أظهرت هذه الخطوة عدم الاتساق في تطبيق العدالة الدولية، حيث اقتصرت الولاية القضائية على ما بعد فبراير، في انسجام مع مصالح القوى الكبرى.كذلك فشل "ركيزة إعادة البناء" كدليل على غياب الإلزام العملي.
ومع ذلك، فإن هدف العدالة الجنائية العالمية هو هدف واحد ضمن أهداف سياسية متنافسة متعددة. ويجب ألا يحجب عنا الدعم غير القابل للتفاوض للقانون الدولي هذه الحقيقة الأساسية في إدارة شؤون الدولة.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

قائمة المراجع

الأطرش، هالة أحمد. (2017). تناقضات بين القواعد الدولية والتدابير السياسية في مسارات العدالة الإنتقالية. المجلة الليبية العالمية.

بن جديد، سلوى .(2013). من "التدخل الإنساني" إلى "مسؤولية الحماية ."*المجلة الجزائرية للأمن والتنمية*، .(5)

حسن عبد الرحمن الحضيري، ر. (2025). إعمال مبدأ مسؤولية الحماية لتحقيق الأمن الإنساني، "ليبيا نموذجًا". مجلة دراسات قانونية، (31)، 138-160.

حسين، ك. (2007). الجرائم والمحاكم الدولية في القانون الجنائي الدولي .مجلة الحياة النيابية اللبنانية، .(66)

خليفي، رابح .(2017). الواقعية في العلاقات الدولية: دراسة نظرية .*مجلة الفكر القانوني والسياسي*، *1*، .22-29جامعة الأغواط، الجزائر.

سرحال، أحمد .(1990) .*قانون العالقات الدولية* .بيروت.

سلامة و اخرون. (2023).تداعيات الأزمة الأوكرانية– الروسية على الدول العربية كلية السياسة والاقتصاد جامعة بني سويف، مصر، المركز الديمقراطي العربي.

فرج، أ. م.، ورشيد، ب. ئ. ن .2020 .*نظرية الواقعية الجديدة والجماعات الإرهابية: دراسة مقارنة للقدرة التوصيفية والتفسيرية للنظرية* .مجلة الدراسات السياسية والأمنية، (5)*3*، .11-30.

كار، إتش. إتش .(2004) .*أزمة العشرين عامًا: مقدمة في دراسة العلاقات الدولية* (محمد عبد القادر، مترجم). دار المعارف. (العمل الأصلي نُشر عام 1939).

مخلف، منعم خميس .(2014). الواقعية الجديدة في العلاقات الدولية: الافتراضات والتصنيفات والأسس – رؤية تحليلية . *مجلة دراسات دولية*، .(59)جامعة بغداد.

مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. (2011) .*القرار 1970 بشأن السلم والأمن في أفريقيا* .(S/RES/1970)الأمم المتحدة . https://docs.un.org/ar/S/RES/1970

مورغنثاو، هانز .(2010) .*السياسة بين الأمم: صراع القوى والسلام* (هدى أبو غزالة، مترجم). دار النهضة العربية. (العمل الأصلي نُشر عام 1948).

العرب، قاسم. (2022). [مقالة منشورة على الموقع الرسمي]. المركز الديمقراطي العربي.(https://democraticac.de/?p=81470).

المراجع الاجنبية

Cordell, K., & Wolff, S. (2010). *Ethnic Conflicts: Causes, Consequences, and Responses*. Polity Press.

Dunlap, C. (2001). Law and Military Interventions:. Harvard University.

Krasner, S. D. (2001). Rethinking the sovereign state model. *Review of International Studies*, *27*(1), 17–42

Lacewing, M. (2008).*The state of nature*. Routledge.

Koh, Harold Hongju. (2023). *International Law in the Russia-Ukraine War*. Ohio State Law Journal, 84(5), 1–28

Mearsheimer, J. (2005). E.H. Carr vs. Idealism: The battle rages on. *International Relations*, *19*(2), 141–154

Shimko, K. L. (1992). Realism, neorealism, and American liberalism. *The Review of Politics*, *54*(2), 281–301.

Waltz, K. N. (2000). Structural Realism After the Cold War. *International Security*, *25*(1), 5–41. https://doi.org/10.1162/016228800560372

Compliance with ethical standards

Disclosure of conflict of interest

The authors declare that they have no conflict of interest.

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **AJASHSS** and/or the editor(s). **AJASHSS** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.

Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).